Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

على أنبت(١)»، وكذلك إعلالهم الفعلَ فى نحو: أطال وأقام، يقول: «فلم يقولوا: أطول ولا أقوم، مراعاةً لحكم الفعِل قبل دخول الهمزة(١)».

وقد تناول ابنُ جنى بعضَ هذه الظواهر فى كتابه الخصائص(٢) على أنها من قبيل نقض العادة، ولكن السهيلى يرجعها إلى اعتقادهم طرح الزائد، وكأنه غير موجود، وأن الثابت هو الأصل(٣).

٦ ـ طلب الخفة :

وطلبُ الخفة كذلك من مسالكه المهمة فى التعليل، وعليه اعتمد فى توجيه ظواهر كثيرة، منها جنوحُ العرب عن جمع «فعيل» بالواووالنون، فيقول: «جمع السلامة فيه جائز، ولكنه مستثقل لتوالى الكسرات مع الياء إذا قلت: رحيمين، والخروج من الكسر الى الضم إذا قلت: رحيمون(٤).

ويعلل حذف النون فى «بَلْخَزج» بقوله: «لأنها من مخرج اللام، وهم يحذفون اللام فى مثل «ظَلْتُ» كراهية اجتماع اللامين، وكذلك «أحست» كراهية التضعيف(٥)».

٧ ـ طلب الازدواج :

والمزاوجة يعتمد عليها فى توجيه وتخريج كثير من النصوص، فبها وجه رواية: «مثلَ أو قريبَ من فتنةِ الدجال» بترك التنوين فى قريب، فقال: «وجهُ ترك التنوين ازدواجُ الكلمة مع التى قبلها، وأن الراوى لم يعتمد على الكلمة، فلو اعتمدَ عليها

---

(١) النتائج ٣٣٤ ـ ٣٣٥.

(٢) الخصائص ٢/٢١٩.

(٣) ينظر فى مراعاة الأصل أيضا الروض الأنف ١/٢٢١.

(٤) النتائج ١٦٣.

(٥) الروض ٢/١١٢.